

## طلب اصدار شهادة لمن يهمة الامر في النيابة

نوع الخدمة : G2C	كود الخدمة : 2
خدمة فرعية : فرعية/تكميلية	صنف الخدمة :
	خدمة ذات أولوية : نعم

### الإدارة

النيابات الاتحادية

### الوقت التقديري لإتمام الخدمة

- الوقت اللازم لتقديم الخدمة:
- الوقت المستغرق من المتعامل لحصوله على الخدمة:

### رسوم الخدمة

- 20 اصدار شهادة لمن يهمة الأمر

### متلقي الخدمة

طرف في الدعوى الجزائية

### وصف الخدمة

إعطاء مقدم الطلب مستند بيانات عن القضية وحالتها أو حالة المتهم أو حالة حجز وثيقة جواز السفر مع تحديد الجهة المعنية بالشهادة

### خطوات و إجراءات تنفيذ الخدمة

الدخول إلى الموقع الإلكتروني ، تعبئة الطلب ، دفع الرسوم ، مراجعة الشرطة لاستكمال الاجراءات ، التطبيق الذكي .

### المتطلبات والمستندات

- إثبات شخصية مقدم الطلب (هوية أو جواز السفر)
- في حال كان المقدم وكيل عن المتعامل، صورة عن هوية الوكيل وصورة الوكالة